

2005 مارس 17 ..... تونس في

الجمهورية التونسية

-----\*\*\*---

وزارة الصحة العمومية

مشهور عدد 22 / 2005

**الموضوع : نقل الجثامين.**

وبعد ، فقد بلغ إلى علمي أن بعض مصالح النقل الصحي تقوم بنقل الجثامين .

وفي هذا الإطار يتجه التذكرة بمقتضيات الفصل الأول من القانون عدد 75 لسنة 1991 المؤرخ في 2 أكتوبر 1991، والمتعلق بالنقل الصحي والذي ينص على ما يلي : " يعد نقل صحي ، كل نقل لشخص مريض أو جريح أو إمرأة في حالة مخاض..." ، كما أكد على ذلك كراس الشروط الخاص بالنقل الصحي الصادر بقرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 28 مايو 2001.

لذا، فإن نقل الجثامين يعتبر مخالفة خطيرة تعرض من يقوم بها للعقوبات التي نصت عليها القوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

**وزير الصحة العمومية**

الإمضاء : الدكتور محمد رضا كشري

**المرسل إليهم : السادة والسيدات**

- أصحاب ووكالاء مصالح النقل الصحي      } للتنفيذ
- المديرون الجهويون للصحة      } للمتابعة
- رئيس الديوان      } للإعلام
- أعضاء الديوان      } مدير الإدارة المركزية